لان الكلام كله كشي واحد قال التفتازاني في حاشية الكشاف انه ليس في القواعد احتياج المعرف على المبتدا الى التعريف والتخصيص انتهى وقد فرع الكلام على جميع مسوغات المغني العشرة بعون
الله واعانته فله الشكر على كل حال والمراد بعد هذا ذكر ما زاده ابن عقيل في شرح الالفية على عدد
المذكورات ليعلم انها داخلة فيما سبق او مستقلة فلتقرر هكذا السابع عشر ان يقصد بها
التنويع وهو العاشر في عده وما قبله معلوم دخوله فيما سبق ومثل له بقول الشاعر فاقبلت
زحفا على الركبتين فثوب نسيت وثوب أجر ونقله في المغني بعد تمام العشرة وعبر عنه بالتفصيل
ونظر فيه بقوله لاحتمال نسيت واجر للوصفية والخبر محذوف اي فمن اثوابي ثوب نسيته
وثوب اجره ويحتمل انهما خبران وثم صفتان مقدرتان اي فثوب لي نسيته وثوب لي اجره
ومثل ايضا بقولهم شهر ثرى وشهر ترى وشهر مرعى وشهر استوى وبنحو الناس رجلان
رجل اكرمته ورجل اهنته ونظر في الاول باحتمال شهر الاول للخبرية والتقدير اشهر الاربعة
المعلومة شهر ذو ثرى اي ذو تراب ندٍ وشهر ترى فيه الزرع وشهر ذو مرعى وفي الثاني
باحتمال رجل الاول للبدلية كقوله وكنت كذي رجلين رجل صحيحة ورجل رمى فيها الزمان فشلت
ويسمى بدل التفصيل انتهى ثم جميع ما يذكر فيه اما داخل في الموصوفة او ليس بمبتدا اعني يتمحل الى
مسوغ والحادي عشر وتاليه داخلان فيها فانه معنى الفعل او في العاملة كما مر والثالث عشر وتاليه
داخلان في الموصوفة كما مر الثامن عشر ان تكون في معنى المحصور وهو الخامس عشر في عده ومثل
له بنحو شر اهر ذا ناب وقال التقدير ما اهر ذا ناب الا شر على احد القولين والقول الثاني ان التقدير شر
عظيم اهر ذا ناب فيكون داخلا في قسم ما جاز الابتدا به موصوفا انتهى وقدم الكلام على هذا المثال
وقوليه في الرابع وانهما راجعان الى الوصف لا الثاني فقط وفي حاشية الشيخ ابن قاسم عند ذكر هذا
المثال ما نصه وفي الشاطبي وغيره ومنها ان يكون فيه معنى الحصر لانه مقدر بالفاعل اي ما اهر
ذا ناب الا شر انتهى فيصح كل من اعتبار الوصف كما ذكره المحشي ومن الحصر كما ذكره الشاطبي
انتهى فجعل اعتبار الوصف مقابلا للحصر فيكونان متغايرين عنده مع ان الشاطبي علل كون الحصر
مسوغا بانه مقدر بالفاعل وقد عرفت فيما مر ان ما قدر بالفاعل يرجع الى مسوغه الوصف المقدم
فعلى كلا التقديرين المثال داخل فيها مسوغه الوصف فلا ينبغي عد الحصر مسوغا مستقلا لا
ناشئ من عدم تدبر ما يؤول اليه معناه وكذا ذكره في المغني من جملة المنظور في عده وان كان
في تنظيره شيء كما ياتي وعبارته اعم من عبارة ابن عقيل حيث قال ومما ذكروا من المسوغات ان تكون

النكرة

النكرة محصورة نحو انما في الدار رجل ونظر فيه بقوله لان الابتداء فيها بالنكرة صحيح قبل مجي انما انتهى قال
الشمني هنا ما نصه في الشرح هذا قدح في المثال الخاص ولا يلزم منه تطرق القدح الى تلك القاعدة المقررة
الا ترى انها صادقة على قولنا انما قايم رجل والاحتمال الذي ابداه المصنف غير متاتٍ فيه انتهى وصدق ان
القدح في المثال لا يستلزم القدح في القاعدة ولكن لا يلزم ان لا تكون القاعدة مقدوحا فيها بوجه آخر والقاعدة
هنا ان يجعل كون النكرة محصورة مسوغا مستقلا والقدح فيها بيان ان كونها محصورة ليس مسوغا مستقلا
بل هو داخل في بعض ما سبق فمن عده مستقلا فهو ممن كثر الاقسام بعد المتداخل وتوضيح ذلك ان يقال ان
من المعروف في محله ان طرق الحصر اربعة منها ما والا نحو ما قايم الا رجل وهذا لا يخفى ان هذا داخل فيما
مسوغه تقدم النفي وقد مر ومنها التقديم عن تاخير نحو شر اهر ذا ناب وقد عرفت آنفا انه داخل
فيما مسوغه الوصف لان اصل المقدم كان فاعلا كما صرح به السكاكي حيث قال التقديم يفيد الاختصاص
ان جاز تقدير كونه في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط نقله عنه صاحب التلخيص فراجعه وقد مر ان
الفاعل في قوة المخصص بالصفة فتذكره ومنها العطف بلا او ببل نحو رجل قايم لا امراة وما رجل قايم بل
امراة ولا يخفى ان الاول داخل فيما مسوغه الوصف ايضا لان قوله لا امراة مؤكد بمنزلة الوصف لرجل
حال تاخره عن الخبر والثاني داخل فيما مسوغه تقدم النفي وقد مر فان قيل لو مثل برجل قايم بل امراة
لم يدخل فيما مسوغه النفي يجاب بان افادة الحصر بالعطف موقوفة على التنصيص على المثبت والمنفي
كما قرروه في باب القصر ومنها انما نحو مثال الدماميني انما قايم رجل وهذا يمكن ارجاعه الى مسوغه
الوصف المعنوي بنحو ما ذكره الجامي سابقا فيما يخصص به الفاعل وفي بيان كون تقدم الظرف مسوغا
بان يقال اذا قلت انما علم منه ان ما يذكر بعده امر يصح ان يحكم عليه بكونه محصورا فيه فاذا قلت
قايم رجل فهو في قوة رجل موصوف بصحة الحصر فيه فظهر دخول هذا المسوغ في شيء مما سبق
فلا يظهر عده مستقلا بل يكون مقدوحا فيه على ان امثلة الحصر في النكرة غير مثال التقديم لمجرد
التصوير والا فهي غير صادقة اذ حصر القيام في الرجل كاذب نعم ان كان المحصور ظرفا مختصا
كمثال المغني انما في الدار رجل صدق والله اعلم نعم ان وجه تسويغ الحصر بامر اخر غير كونه في معنى
الفاعل ولا يرجع الى شيء من المسوغات الاخر فيمكن القول باستقلاله ولكني لم اطلع عليه للقصور
والسابع عشر وتالياه داخلون فيما مسوغه العطف وقد مر التاسع عشر ان تكون مبهمة وهو العشرون
في عده ومثل له بقول امرئ القيس مرسعة بين ارساغه به عسم يبتغي ارنبا وهذا لم يذكره في المغني
ولعله تركه لانه داخل في العموم اذ العموم كما مر في الخامس عشر قسمان شمولي وبدلي والابهام من قبيل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)